

87735 - هل يصلى خلف من يقول إنه لا يجب تغطية شعر المرأة ؟

السؤال

نحن في أمريكا ويوجد شخص من جماعة المسجد له مكانته بين المسلمين . هذا الرجل قال في المسجد للمسلمين بأن أمريكا دار إسلام أكثر من بلاد الحرمين ، وقال ردا على صحيفة سألته بعدما أسلمت إحدى الأمريكيات والتزمت بالحجاب بأن الله فرض على الرجال والنساء الحشمة، ولكن بعض المسلمين يقول بأن المرأة يجب أن تغطي رأسها . وهو لا يرى بتغطية الرأس .

السؤال : هل ما يقوله هذا الرجل حق أم باطل بالأدلة ، حيث إن كثيرا من المسلمات هنا اعتمدن على كلامه بعدم واجبية تغطية الرأس ، وإذا أصر على ما يقول هل الصلاة خلفه تجوز؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

قول الرجل المسئول عنه : إن أمريكا دار إسلام أكثر من بلاد الحرمين ، قول باطل ، وبطلانه لا يحتاج إلى دليل ؛ إذ ليس هناك عاقل فضلا عن عالم يقول إن أمريكا دار إسلام ، بل وأمريكا نفسها لا تدعي ذلك !

ثانيا :

تغطية رأس المرأة واجب باتفاق أهل العلم ؛ للأدلة الكثيرة المستفيضة التي فيها الأمر بالحجاب ، ومن أصرحها قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) الأحزاب/59 .

وهذا دليل على وجوب ستر الوجه أيضا ؛ لأن الجلاباب يُدنى من على الرأس حتى يستر الوجه والصدر .

وقد بينا أدلة وجوب ستر الوجه ، في جواب السؤال رقم (11774) ، وهي دالة على وجوب تغطية الرأس من باب أولى .

والعلماء مختلفون في تغطية الوجه ، لكنهم لا يختلفون في أنه يجب على المرأة أن تغطي رأسها وشعرها عن الرجال الأجانب .

قال الإمام أبو بكر الجصاص في تفسيره "أحكام القرآن" (3/485) مفسرا قوله تعالى : (وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) النور/60 : " لا

خلاف في أن شعر العجوز عورة لا يجوز للأجنبي النظر إليه كشعر الشابة ، وأنها إن صلت مكشوفة الرأس كانت كالشابة في فساد صلاتها " انتهى .

ويقال لهذا المتعالم وأمثاله : الحجاب أو الحشمة التي تذهبون إليها : ما مستندها ، وما حدودها ، وأين ذكرها الله تعالى في كتابه أو رسوله صلى الله عليه وسلم في سنته ؟ فإن ذكر آيات الحجاب ، طوبى بمعرفة تفسيرها والوقوف عند ذلك . وإن أعرض عن آيات الحجاب ، وتعامى عنها ، ذكرت له ، ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة .

ثالثا :

الذي يجب أن يكون عليه المسلمون هو تعظيم الكتاب والسنة ، والوقوف عند حدودهما ، والسعي في تعلم أحكامهما ، وعدم الاستجابة والأخذ عن كل ناعق ، لا سيما في هذه الأزمنة التي كثر فيها المجترئون على الشريعة ، المتحدثون بغير هدى .

وعلى أخواتنا المسلمات أن يتقين الله تعالى ، وأن تكون قدوتهن عائشة وفاطمة وخديجة والجيل الأول من الصحابيات الفضليات ، اللاتي سارعن إلى تغطية جميع أبدانهن حين نزلت آيات الحجاب ، وخرجن ، لا يُعرفن من السواد ، ولا يظهر منهن وجه فضلا عن شعر .

رابعا :

ينبغي مناصحة هذا المتكلم ، وإيقافه على حكم الحجاب وصفته من الكتاب والسنة وبيان أهل العلم ، فإن استجاب فالحمد لله ، وهذا ما نرجوه له ، وإن أصر على موقفه ، فلا يُمكن من تعليم المسلمين أو وعظهم ، ولا يمكن من الإمامة ، ولا يصلى خلفه ، بل يهجر ويترك حتى يرجع إلى الحق .

نسأله سبحانه أن يهدي ضال المسلمين ، وأن يثبتنا على دينه حتى نلقاه .

والله أعلم .